(١) ويحتمل في ضبطها: (اسْتَعْمَلَ سُنَّةَ السِّوَاكِ)؛ لكن تتمة كلام المؤلف تأباه.

سِنُّهُ السِّوَاكَ[١]. فكأنه إنما سُمِّيَ الاستياكُ استنانًا: لأن ذلك السَّنَّ بالسِّوَاك[٢].

[حـ ٢٣٥] **وفي حديث زيد بن خالد الجهني:** أنه قال: لأَرْمُقَنَّ صلاةَ [رمق] رسول الله ﷺ الليلةَ[٣].

أي: لأَنْظُرَنَّ إليه جدًّا بحيث أفهمه[٤].

[حـ ٢٣٦] **وفي حديث جابر:** كنتُ معه ﷺ في سفر؛ فانتهينا إلى مَشْرَعَةٍ، فقال: (أَلَا تُشْرِعُ يا جابر؟)[٥].

المَشْرَعَةُ والشَّرِيْعَةُ: موردُ الشاربة من الماء[٦]. [٣٨/ب] يقال: شَرَعَتِ [شرع] الدوابُّ في الماء، تَشْرَعُ شَرْعًا وشُرُوْعًا؛ أي: دَخَلَتْ[٧].

ثم قال: فنَزَلَ رسولُ الله ﷺ وأَشْرَعْتُ. والإِشْرَاعُ: يستعمل في فتح

(١) ينظر: المحيط للصاحب (٨/٢٤٨)، مختار الصحاح للرازي ص (١٥٥).

(٢) إذ الاستنان: استعمال السواك؛ وهو افتعالٌ من الأسنان؛ أي: يُمِرُّه عليها. النهاية لابن الأثير (٢/٤١١).

(٣) صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه، برقم: (٧٦٥). ينظر: إكمال المعلم لعياض (٣/١٢٤)، المنهاج للنووي (٦/٤٩).

(٤) وقيل: أُتبِعُه بصري. ينظر: غريب الحديث للحربي (٢/٣٨٤)، مطالع الأنوار لابن قرقول (٣/١٥٦).

(٥) صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه، برقم: (٧٦٦). ينظر: إكمال المعلم لعياض (٣/١٢٨)، المنهاج للنووي (٦/٥٣).

(٦) ينظر: تهذيب اللغة للأزهري (١/٢٧١)، لسان العرب لابن منظور (٨/١٧٥).

(٧) ينظر: إصلاح المنطق لابن السكيت ص (١٦٧)، النهاية لابن الأثير (٢/٤٦٠).

وتجري هذه الوجوه في حديثه ﷺ: (ليس مِنَّا مَنْ لم يتغنَّ بالقرآن)[1].

[حـ ٢٤٧] **وفي حديث أبي موسى:** قال له ﷺ: (لقد أُوتِيتَ مِزْمَارًا من مَزَامِيرِ آل داوود)[2].

أراد: (من مَزَامِيرِ داوود)؛ ولكنه أضافه إلى الآل: لأنهم هم المستمعون له المنتفعون به؛ [و]لأن داوود كان مخصوصًا دُونَ آلِهِ بحُسْنِ الصوت[3].

والمِزْمَارُ: عبارةٌ عن الزمزمة[4] وترديد النغمة وتحسين اللحن وتحزين الصوت[5]. ويقال: زَمَّرَ؛ إذا غَنَّى[6]. وأصل الكلمة من الحُسْن. يقال: غلامٌ زَمِيرٌ؛ أي: جميل[7]. وغناءٌ زَمِيرٌ؛ أي: حَسَن[8]. فكأن الزَّمْرَ: هو تحسينُ الصوت. [زمر]

[حـ ٢٤٨] **وفي حديث عبد الله بن مُغَفَّل:** قرأ ﷺ سورةَ الفتح في مسيرٍ

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿وَأَسِرُّوا۟ قَوْلَكُمْ أَوِ ٱجْهَرُوا۟ بِهِۦٓ﴾ [سورة الملك، الآية: ١٣]، برقم: (٦٩٧٣)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٢) صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن، برقم: (٧٩٣). ينظر: إكمال المعلم لعياض (١٥٩/٣)، المفهم للقرطبي (٤٢٣/٢)، المنهاج للنووي (٨٠/٦).

(٣) ينظر: المفهم للقرطبي (٤٢٣/٢)، كشف مشكل الصحيحين لابن الجوزي ص (٢٦٩).

(٤) سيأتي بيان معنى الزمزمة في: ؟؟، ص (١٠٦٥).

(٥) ينظر: العين للخليل (٣٦٥/٧)، المخصص لابن سيده (١١/٤).

(٦) ينظر: تهذيب اللغة للأزهري (١٤٢/١٣)، القاموس المحيط للفيروز آبادي ص (٤٠١).

(٧) ينظر: النهاية لابن الأثير (٣١٢/٢)، تاج العروس للزبيدي (٤٤٢/١١).

(٨) ينظر: لسان العرب لابن منظور (٣٢٧/٤)، مجمع بحار الأنوار للفتني (٤٣٤/٢).

وتُجَاهٌ[1]؛ وكذلك كُلُّ واوٍ مضمومةٍ فقد تُقْلَبُ تاءً[2]. والمعنى: في مَوَاجِهِ العدو[3].

---

(١) وهو فُعَالٌ من الوَجْه؛ أبدلت التاء من الواو إبدالًا صالحًا. سر صناعة الإعراب لابن جني (١/١٥٥).

(٢) جاء في الأصل: (همزةً) وهو غلطٌ من جهتين؛ إحداها: أنه خلاف قياس القواعد؛ إذ السبب في إبدال التاء من الواو: أن الواو حرفٌ معتلٌّ والحركة فيه تثقل، ومخرج التاء من طرف اللسان وأصول الأسنان. فلما قارب مخرجُ التاء مخرجَ الواو، وكانت التاءُ أجلدَ منه وأحملَ للحركة: قلبوا التاء من الواو؛ فكيف تُقلَبُ (الواو المضمومة) همزةً، وكلاهما معتلان، بله أنهما مُتباعِدا المخرج؟!. ينظر: الأصول لابن السرَّاج (٣/٢٦٩)، علل النحو لابن الورَّاق ص (١٨١)، الممتع الكبير لابن عصفور ص (٢٥٤). الثانية: أنه على فرض شذوذه عن القاعدة ـ وقد يحصل ـ؛ إلا أنه لم يُسمَع (أُجَاه) ولم يُنقَل.

(٣) أي: صَفَّتْ واستقبلَت العدوَّ بالوجه. ينظر: الكاشف للطيبي (٤/١٢٨٨).

ومن كتاب [٤٢/أ] الجمعة

[حـ ٢٧٠] في حديث عائشة: كان الناسُ يَنْتَابُونَ الجمعةَ من منازلهم(١).

[نوب] أي: يَقصِدُون(٢). يقال: انتابَه؛ أي: قَصَدَه(٣).

[علو] مِنَ العوَالِي(٤): وهي المحلات النائية(٥).

[عبي] فيأتون في العَبَاء ـ جمع عباءة ـ: وهي الأكسيةُ من الصوف(٦).

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الجمعة، باب وجوب غسل الجمعة على كل بالغٍ من الرجال، برقم: (٨٤٧). ينظر: إكمال المعلم لعياض (٣/٢٣٣)، المفهم للقرطبي (٢/٤٨٢)، المنهاج للنووي (٦/١٣٤).

(٢) وقيل: يأتونها من بُعدٍ ليس بالكثير. مطالع الأنوار لابن قرقول (٤/٢٣٢).

(٣) ينظر: تهذيب اللغة للأزهري (١٥/٣٥٠)، لسان العرب لابن منظور (١/٧٧٤).

(٤) وهو موضعٌ على نصف فرسخٍ من المدينة. المغرب للمطرزي ص (٣٢٧). بينها وبين المدينة أربعة أميال. وقيل: ثلاثة. البلدان لياقوت (٤/١٦٦). والمعروف: أن ما كان من جهة قبلة المدينة على ميلٍ أو ميلين فأكثر من المسجد النبوي: فهو عالية المدينة. وفاء الوفاء للسمهودي (٤/١١١). وهي اليوم: الجهات من حيث يأتي وادي بطحان. المعالم الجغرافية الواردة في السيرة النبوية للبلادي ص (١٩٧).

(٥) ينظر: مجمل اللغة لابن فارس ص (٦٢٥)، القاموس المحيط للفيروز آبادي ص (١٦٩٤).

(٦) ينظر: جمهرة اللغة لابن دريد (٢/١١٠١)، المخصص لابن سيده (١/٣٩١).

ثم تُرِكَتْ. والحُلَّة: إزارٌ ورِداء، ولا يكون إلا ثوبين[1].

[حـ ٣١٣] **وفي حديثها أيضًا:** تُوفِّيَ ﷺ وكُفِّنَ في حُلَّةٍ يُمْنةٍ[2][3].

وهي ضربٌ من برود اليمن[4]. [يمن]

وكانت لعبد الله بن أبي بكرٍ ثم نُزِعَتْ عنه، وكُفِّنَ في ثلاثةِ أثوابٍ سَحُوْلٍ يَمَانِيَةٍ. ورَفَعَ عبدُ الله الحُلَّةَ فقال: أُكَفَّنُ فيها.

ثم قال: لم يُكَفَّنْ فيها رسولُ الله ﷺ؛ فلا أُكَفَّنُ فيها؛ وباعها وتَصَدَّق بثمنها.

[حـ ٣١٤] **وفي حديثها:** سُجِّيَ ﷺ حين مات بثوبِ حِبَرَةٍ[5].

وهو بُرْدٌ يَمانٍ[6]. ..... [حبر] [سجو]

(١) ينظر: الصاحبي لابن فارس ص (٦١)، تفسير غريب الصحيحين للحميدي ص (٧٤).

(٢) ضبطت هذه اللفظة في مسلم على ثلاثة أوجه: أحدها بمثل ضبط المؤلف: ضربٌ من برود اليمن. والثاني: (يمانية) منسوبةٌ إليها. والثالث: (يَمَنِيَّةٍ): منسوبةٌ إليها أيضًا. ينظر: مشارق الأنوار لعياض (٢/٣٠٤).

(٣) صحيح مسلم، كتاب الجنائز، بابٌ في كفن الميت، برقم: (٩٤١). ينظر: إكمال المعلم لعياض (٣/٣٩٥)، المفهم للقرطبي (٢/٦٠٠)، المنهاج للنووي (٧/٩).

(٤) ينظر: مطالع الأنوار لابن قرقول (٦/٢٧٨)، الديباج للسيوطي (٣/٢٥).

(٥) صحيح مسلم، كتاب الجنائز، باب تسجية الميت، برقم: (٩٤٢). ينظر: إكمال المعلم لعياض (٣/٣٩٦)، المفهم للقرطبي (٢/٦٠٠)، المنهاج للنووي (٧/١٠).

(٦) الحَبِير من البُرُود: ما كان مَوْشِيًّا مُخطَّطًا. الغريبين للهروي (٢/٣٩٨). قال الداوودي: لونه أخضر. مشارق الأنوار لعياض (١/١٧٥). وسميت حِبَرَة: لأنها تُحبَّر؛ أي: تُزيَّن. ينظر: فتح الباري لابن حجر (١٠/٢٧٧).

يقال: نَقِمَ منه الإحسانَ: إذا جَعَلَ الإحسانَ مما يؤديه إلى كفر النعمة[1]. [نقم] كأنه قال: كان ابن جميل فقيرًا: فأغناه الله. فحيث مَنَعَ الزكاة: أدَّاه غِناه إلى كُفْرَانِ نعمةِ الله ولم يشكرها؛ فما يَنقِمُ شيئًا في مَنْع الزكاة: إلا أن كَفَرَ النعمة[2].

(وأما خالدٌ: فإنه قد احتَبَسَ أَدرَاعَهُ وأَعتَادَهُ في سبيل الله). أي: ما أَعْتَدَه وأَعَدَّه من الآلات والدواب وغيرها. فالأعتاد: جمع عَتَادٍ وعُتْدَةٍ[3]؛ وهو [عتد] [٤٨/ب][4] ما أُعْتِدَ. وفي بعض الروايات: (جعل رَقِيقَهُ[5] وأعتُدَه) وهو جمع عَتَادٍ[6] أيضًا[7].

[حـ ٣٢٦] وفي حديث أبي هريرة: (ما مِن صاحب ذهبٍ ولا فضةٍ لا يُؤدِّي منها حَقَّها؛ إلا صُفِّحَتْ له صَفَائِحُ من نارٍ)[8].

---

(١) والنقمة: العيب والعقوبة والإنكار. ينظر: تهذيب اللغة للأزهري (١٦٣/٩)، المغرب للمطرزي ص (٤٧٣).

(٢) وهذا من باب تأكيد الذم بما يشبه المدح؛ أي: لا يَكفُرُ نعمةً من نعم الإسلام بشيء من الأشياء؛ إلا بأن أغناه اللهُ ورسولُه بعد فقره؛ فهذا مُوجِبٌ للشكر. فعَكَسَ وجعلها مُوجِبَةً للكفران: فاستحق كُلَّ الذم. الكاشف للطيبي (١٤٧٧/٥).

(٣) جاء في الأصل: (جمع عَتَدٍ وعَتِدٍ)؛ وليس في المعاجم هذان الاسمان لهذا المعنى، والصواب (عَتَادٌ وعُتْدَةٌ)؛ وهو ما صوَّبته به.

(٤) هناك تكرر الكلام من الناسخ عند الانتقال إلى (١٨/ب) من قوله: (إذا جهل الإحسان) إلى قوله: (وهو ما أعتد)، وقد حذفته.

(٥) في الأصل: (رفيقه).

(٦) جاء في الأصل: (عَتَد)؛ وتنظر الحاشية القريبة المنوهة بعدم وجوده.

(٧) ينظر: مقاييس اللغة لابن فارس (٢١٦/٤)، القاموس المحيط للفيروز آبادي ص (٢٩٧).

(٨) صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب إثم مانع الزكاة، برقم: (٩٨٧). ينظر: المعلم للمازري (١٤/٢)، إكمال المعلم لعياض (٤٨٦/٣)، المفهم للقرطبي (٢٦/٣)، المنهاج للنووي (٦٤/٧).

وترتفع إلى الله تعالى[1].

وكل هذه التأويلات تَكلُّفٌ مع تفسير الحديث[2]، والله أعلم.

[حـ ٣٥٢] **وفي حديث حكيم بن حزام:** أنه ﷺ قال: (خَيرُ الصَّدَقَة: ما كان عن ظَهرِ غِنًى)[3].

يعني: أن يَبقَى لصاحبه غِناهُ بعد الصدقة؛ حتى لا يتمقَّت الصدقةَ إذا ضاق[4]. ولهذا لم يُرخِّصْ ﷺ في إنفاق الكُلِّ لكُلِّ أحدٍ، ولم يَزِدْ في الوصية على الثُّلُث[5]. [غني]

وقال بعض الأئمة: أراد بذلك: أن تكون الصدقةُ بحيث يُغنِي بها[6] الفقيرَ المُتَصَدَّقَ عليه بها، ويَستَغنِي بسببها مُدَّةً. إشارةً إلى: أن القليلَ من الصدقة مما لا يَسُدُّ مَسَدًّا، ولا يَقَعُ من الفقير مَوقِعًا؛ فيَبقَى أبدًا كذلك. فإذا

---

(١) إن كان يريد بقوله: (المرفوعة إلى الله) تعفُّفَها عن سؤال الناس ـ وهذا ما يظهر ـ فقد سبقه إلى هذا الخطابي؛ إذ رجَّح (المتعففة) بدل (المنفقة)، ويكون للمؤلف السبقُ إلى بيان وجه وصفها بالعلو. ولتنظر أقوالٌ أخرى في: مطالع الأنوار لابن قرقول (٤/٤٤٥)، التوضيح لابن الملقن (١٠/٣٢٢).

(٢) قال القرطبي في المفهم (٣/٧٩) عند شرحه الحديث نفسه: (وهو نصٌّ يَرفَعُ تَعسُّفَ مَن تَعسَّفَ في تأويله).

(٣) صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب بيان أن اليد العليا خيرٌ من اليد السفلى، برقم: (١٠٣٤). ينظر: إكمال المعلم لعياض (٣/٥٦٧)، المفهم للقرطبي (٣/٨٠)، المنهاج للنووي (٧/٢٥).

(٤) ينظر: تهذيب الآثار للطبري (١/٦١)، الزاهر للأزهري ص (١١٢).

(٥) دليله: ما أخرجه البخاري في صحيحه برقم: (٢٥٣٩)، ومسلم في صحيحه برقم: (١٦٢٨) كلاهما من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: عَادَنِي النبيُّ ﷺ، فقلتُ: أُوصِي بمالي كُلِّه؟ قال: (لا). قلتُ: فالنصف؟ قال: (لا). فقلتُ: أبالثلث؟ فقال: (نعم؛ والثلث كثير)؛ واللفظ لمسلم. وسيأتي في: ٠، ص (٧٠٤).

(٦) جاءت في الأصل: (به).

(٧) تكررت: (بها) في الأصل هنا، وهذه منها؛ اكتفاءً بالتي قبلها: (يُغني بها).

[حـ ٣٦٠] **وفي حديث أبي هريرة:** (ليس الغِنَى عن كَثْرَةِ العَرَض)[١].

[عرض] هو عَرَض الدنيا؛ ما كان من مالٍ قَلَّ أو كَثُر[٢].

يقال: (الدنيا عَرَضٌ حاضر؛ يأكل منها البَرُّ والفاجر)[٣].

[حـ ٣٦١] **وفي حديث أبي سعيد الخدري:** أنه ﷺ قال: (أَخوَفُ ما أَخَافُ عليكم: ما يُخرِجُ اللهُ لَكُم من زَهرَةِ الدُّنيَا)[٤].

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب ليس الغنى عن كثرة العرض، برقم: (١٠٥١). ينظر: إكمال المعلم لعياض (٣/٥٨٦)، المفهم للقرطبي (٣/٩٥)، المنهاج للنووي (٧/١٤٠).

(٢) ينظر: تهذيب الآثار للطبري (٢/٦٨٦)، النهاية لابن الأثير (٣/٢١٤).

(٣) أُسنِدَ هذا القولُ إلى النبي ﷺ فيما أُخرِجَ في مسند الشافعي بترتيب سَنْجَر برقم: (٤٤٦)، والبيهقي من طريقه في معرفة السنن والآثار برقم: (١٧٤٢): قال الشافعي: أخبرنا إبراهيم بن محمد، قال: حدثني عمرٌو: أن النبي ﷺ خطب يومًا فقال في خطبته: (ألا إن الدنيا عَرَضٌ حاضر، يأكُلُ منها البَرُّ والفَاجِر، ألا وإن الآخرةَ أجلٌ صادق، يَقضِي فيها مَلِكٌ قادر، ألا وإن الخيرَ كُلَّه بِحَذَافِيره في الجنة، ألا وإن الشَّرَّ كُلَّه بِحَذَافِيره في النار، ألا واعملوا وأنتم من الله على حَذَر، واعلموا أنكم معروضون على أعمالكم؛ ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ۝٧ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ﴾)؛ إلا أن إسنادَه ضعيفٌ جدًّا لضعف إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي ـ شيخ الشافعي ـ؛ فضلًا عن أنه مُعضَل. وأخرجه الطبراني في الكبير برقم: (٧١٥٨)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (١/٢٦٤)، من حديث شداد بن أوس ﷺ بنحو الخطبة التي خطَبَها النبيُّ ﷺ. إلا أن مدارهما فيه على أبي مهدي سعيد بن سنان؛ وهو ضعيفٌ جدًّا أيضًا. وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى برقم: (٦٠١٧ و٦٠١٨) من حديث شداد ﷺ أيضًا وفيه متروكٌ ومجهولان. وقد وقعتْ هذه الجملة في كلام كثيرٍ من الصحابة والتابعين والعلماء والخلفاء والوعاظ؛ حتى غدت كالمثل السائر بين الخلق. ينظر: البيان والتبين للجاحظ (٣/٢٩٠)، عيون الأخبار لابن قتيبة (١/١١٩)، العقد لابن عبد ربه (٤/٢٠٧ و٢٢٠)، الأمالي للقالي (١/١١٩)، جمهرة خطب العرب لأحمد زكي صفوت (٢/٢٦٩ و٣٨٧).

(٤) صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب تخوُّف ما يَخرُج من زهرة الدنيا، برقم: (١٠٥٢). ينظر:=

من الثَّنْدُوَة[1].

[ثند] وفي بعض الروايات: (مُثَدَّن اليد). أي: مُثَنَّد[2]. كما يقال: جَذَبَ وجَبَذَ[3]؛ لأنه كأن يدَهُ كالثَّنْدُوَة لصِغَرِها[4].

والثَّنْدُوَة: مفتوحةُ الثاء غيرُ مهموز. فإذا ضَممتَ[5] الثاءَ هَمَزْتَ؛ فقلتَ: ثُنْدُؤَة[6].

وفي روايةٍ أخرى في هذا الحديث: قال عليٌّ: لو يعلم الجيشُ الذين [كل] يُصِيبُونَهُم ما قُضِيَ لهم على لسان نبيهم ﷺ: لاتَّكَلُوا عن العمل.

معناه: لأَضرَبُوا عن الطاعات بعد ما أَصَابُوا هؤلاء وقَتَلُوهُم؛ اعتِمَادًا على أنهم لا يَحتَاجُونَ إلى عملٍ آخر[7].

وفي آخره: وعلى الخوارج يومئذٍ عبدُ الله بنُ وَهْبٍ الرَّاسِبِيُّ[8]؛ فقال

---

(١) الثَّنْدُوَة: لحم الثَّدْي أو ما حوله. ينظر: تهذيب اللغة للأزهري (١٤/٦٤).

(٢) ينظر: شرح السنة للبغوي (١٠/٢٣٢)، مختار الصحاح للرازي ص (٤٨).

(٣) يعني على القَلْب. قال أبو عبيد في غريب الحديث (٣/٤٤٦): (إن كان أَخذُهُ من ثَنْدُوَة الثَّدْي: فالقياس أن يُقال: مُثَنَّد؛ لأن النون قبل الدال في الثَّنْدُوَة؛ إلا أن يكون من المقلوب؛ فذلك كثيرٌ في الكلام).

(٤) ينظر: تفسير غريب الصحيحين للحميدي ص (١٢)، الفائق للزمخشري (١/١٦٤).

(٥) جاءت في الأصل: (ضَمَّيْت).

(٦) قاله ابن السكيت في إصلاح المنطق ص (١٠٣). وينظر: درة الغواص للحريري ص (٢٢٩).

(٧) ينظر: المفهم للقرطبي (٣/١١٩)، الديباج للسيوطي (٣/١٦٨).

(٨) هو عبد الله بن وَهْب بن رَاسِب بن مَيْدَعان الرَّاسِبِي الأزدي؛ قائد الخوارج في معركة النهروان؛ كان ذا علمٍ ورأيٍ وفصاحةٍ وشجاعة، وكان عَجَبًا في كثرة العبادة حتى لُقِّبَ: (ذا الثَّفِنَات): لكثرة سجوده صار في يديه كثَفِنَات البعير؛ أدرك النبي ﷺ، وشَهِد فتوحَ=

هل يَغسِلُ رَأسَه؟. فلمَّا استَفْتَى أبا أيوبَ الأنصاريَّ ورَآهُ يَغتَسِل؛ قال المِسْوَرُ لابن عباسٍ: لا أُمَارِيكَ أبدًا. أي: لا أُجَادِلُكَ ولا أُخَاصِمُكَ[1]. [مري]

[حـ ٤٢٠] **وفي حديث ابن عباس:** قال خَرَّ رجلٌ من بَعِيرِهِ فوُقِصَ[2].

أي: دُقَّ عُنُقُه فمات[3]. [وقص]

فقال ﷺ: (اغسِلُوهُ وكَفِّنُوهُ ولا تُخَمِّرُوا رَأسَه). أي: لا تُغَطُّوا رَأسَه[4]. [خمر]

وفي رواية: (فَأَوْقَصَتْهُ). ولم أره في كتب اللغة[5].

وفي رواية أخرى: (فأَقْعَصَتْهُ). معناه: قَتَلَتْهُ مكانَه[6]. [قعص]

وفي بعض الروايات: (ولا تُخَمِّرُوا رَأسَه؛ فإنه يُبعَثُ يومَ القيامة

---

(١) ينظر: تفسير غريب الصحيحين للحميدي ص (١٠٤)، مشارق الأنوار لعياض (٣٧٧/١). وأصله من: مَرَيْتُ الناقةَ والشاةَ أَمرِيهِمَا مَرْيًا: إذا مَسَحْتُ ضروعَها لتَدِرَّ. ينظر: الزاهر لابن الأنباري (٣٥٠/١).

(٢) صحيح مسلم، كتاب الحج، باب ما يفعل بالمحرم إذا مات، برقم: (١٢٠٦). ينظر: إكمال المعلم لعياض (٢٢١/٤)، المفهم للقرطبي (٢٩٣/٣)، المنهاج للنووي (١٢٦/٨).

(٣) يقال: وَقَصَه يَقِصُه وَقْصًا؛ إذا وَطِئَه وَطْئًا شديدًا فكَسَرَه. جمهرة اللغة لابن دريد (٧٧٤/٢). ومعناه: أوقَعَتْهُ فكُسِرَتْ عُنُقه. مشارق الأنوار لعياض (٢٩٣/٢). وتقدم بيان معنى تَوَقُّص الفَرَس في: ٠، ص (٥٣٨).

(٤) تقدم بيان أن أصل التخمير من التغطية في حواشي: ٠، ص (٥٤٠).

(٥) جاء في كلامهم: أوقَصَهُ الله فوَقَص؛ أي: أَقْصَرَ عُنُقَه. ينظر: ديوان الأدب للفارابي (٢٦٨/٣)، شمس العلوم للحميري (٧٢٥٩/١١). قلت: وهو وإن كان قليلًا في كلامهم؛ إلا أن الروايةَ صحَّتْ به.

(٦) القعص: القتل. العين للخليل (١٢٧/١). وينظر تفسير أبي عبيد لصورته في: غريب الحديث له (٦٩/٢).

وصُوَرُ الإفرَادِ والقِرَانِ والتَّمَتُّع، وأنَّ الأفضل منها ماذا؟ مما يتداوله الفقهاء ويتفقون في البعض ويختلفون في البعض؛ فمما لا يُحتاج إليه في هذا المقام[1].

[ح ٤٢٦] **وفي حديث جابر**: أنه دَخَلَ عليه محمدُ بنُ علي بنِ حسين ـ وكان جابر قد كُفَّ بَصَرُه ـ فسأله؛ فلما عَرَفَهُ؛ قال: أهوَى بيده إلى رأسه[2].

[هوي] معناه: وضَعَ يَدَهُ على رأسي[3].

[سوج] ثم ساق الحديث إلى أن قال: وحَضَرَ وقتُ الصلاة؛ فقام في سَاجَةٍ

[شجب] مُلتَحِفًا بها. والسَّاجَةُ: الطَّيْلَسَان[4]، ورداؤه إلى جنبه على المِشْجَبِ؛ وهي الخَشَبَةُ التي تُلقَى عليها الثيابُ[5].

= (٤/٣٠٦). وفي حديث عائشة ﵂ أن النبي ﷺ كان مُفرِدًا، وفي حديث أنس ﵁ أنه كان قارنًا. الكاشف للطيبي (٦/١٩٥٣). والصحيح: أنه ﷺ كان أولًا مُفرِدًا. ثم أحرم بالعمرة بعد ذلك، وأدخلها على الحج: فصار قَارِنًا. المنهاج للنووي (٨/١٣٥). والصوابُ المُحَقَّقُ عند أهل المعرفة بالأحاديث الذين جَمَعُوا طُرُقَها وعَرَفُوا مَقصِدَها: أنه ﷺ كان قارنًا. مجموع الفتاوى لابن تيمية (٢٦/٨٠).

(١) ينظر في ذلك: اختلاف الفقهاء للمروزي ص (٣٩٣)، اختلاف العلماء للطحاوي باختصار الجصاص (٢/١٠٣)، المحلى لابن حزم (٥/٨٧)، اختلاف الأئمة العلماء لابن هبيرة (١/٢٧١)، بداية المجتهد لابن رشد (١/٣٣٢)، المغني لابن قدامة (٣/٢٦٠)، المجموع للنووي (٧/١٥٠)، مختصر خلافيات البيهقي لابن فَرْح (٣/١٤٦).

(٢) صحيح مسلم، كتاب الحج، باب حجة النبي ﷺ، برقم: (١٢١٨). ينظر: المعلم للمازري (٢/٨٥)، إكمال المعلم لعياض (٤/٢٦٦)، المفهم للقرطبي (٣/٣٢٢)، المنهاج للنووي (٨/١٧١).

(٣) ينظر: مشارق الأنوار لعياض (٢/٢٧٣)، المغرب للمطرزي ص (٥٠٨).

(٤) ينظر: العين للخليل (٦/١٦٠)، المخصص لابن سيده (٣/١٥٩).

(٥) ينظر: العين للخليل (٦/١٦٠)، المصباح المنير للفيومي (١/٢٩٣).

المحيط للصاحب (٢/١٢٧)

[حـ ٤٣٨] **وفي حديث ابن عمر:** أن النبيَّ ﷺ استقبَلَ فُرْضَتَي الجَبَلِ الذي بَيْنَهُ وبَيْنَ الجَبَلِ الطويل(١).

الفُرْضَة: الثُّلْمَة. فكأن في ذلك الجَبَل فُرْضَتَيْن؛ أي: ثُلْمَتَيْن؛ فهو يستقبلهما نحوَ الكعبة(٢). [فرض]

والأشوَاطُ في الطواف سبعةٌ؛ كُلُّ شَوْطٍ من الحَجَر الذي على الرُّكْن إليه؛ فتُسَمَّى كُلُّ طَوْفَةٍ من الرُّكْن إلى ذلك الرُّكْن: شَوْطًا(٣). [شوط]

[حـ ٤٣٩] **وفي حديث عمر:** أنه قَبَّلَ الحَجَرَ والتَزَمَهُ، وقال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ بِكَ حَفِيًّا(٤).

بارًّا مُطلَقًا(٥) مُتلطِّفًا مُكرِمًا لَكَ(٦). [حفو]

[حـ ٤٤٠] **وفي حديث ابن عباس:** أنه ﷺ في حجة الوداع كان ﷺ على بعيرٍ يستلم الركن بمِحْجَن(٧).

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الحج، باب استحباب المبيت بذي طُوًى عند إرادة دخول مكة، برقم: (١٢٦٠). ينظر: المفهم للقرطبي (٣/٣٧٣)، المنهاج للنووي (٩/٦).

(٢) تقدم بيان معنى الفُرْضَة في: ٠، ص (٤٥٦).

(٣) وأصل الشَّوْط: الطَّلَق: وهو القَدْر الذي يعدو فيه الرَّجُل. تفسير غريب الصحيحين للحميدي ص (١٥٦).

(٤) صحيح مسلم، كتاب الحج، باب استحباب تقبيل الحجر الأسود في الطواف، برقم: (١٢٧١). ينظر: المعلم للمازري (٢/٩٢)، إكمال المعلم لعياض (٤/٣٤٦)، المفهم للقرطبي (٣/٣٧٩)، المنهاج للنووي (٩/١٧).

(٥) هكذا جاءت في الأصل: (مطلقًا)(!). ✗

(٦) ينظر: العين للخليل (٣/٣٠٦)، الزاهر لابن الأنباري (١/٣٠٤).

(٧) صحيح مسلم، كتاب الحج، باب جواز الطواف على بعيرٍ وغيره، برقم: (١٢٧٢). ينظر:=

معناه: لا يُعطي الجَازِرَ منها شيئًا من حِسَاب أُجْرته؛ لأن الأُجْرةَ في معنى البيع، ولا مَدخَلَ للبيع في شيءٍ من الهَدْي[1].

قال أبو سليمان: هو (جُزَارة) بالضَّمِّ؛ وهو اسمٌ لكل ما يُجزَر؛ كالسُّقَاطة والنُّشَارة[2].

وقال غيره: الجُزَارة: اسمٌ لأطراف البعير، كاليدين والرجلين والرأس؛ سميت بذلك: لأن الجَزَّار يأخذها كما يأخذ العَامِلُ عُمَالَتَه[3].

قلت: وإذا كانت الجُزَارة كما زعموا؛ فالأَوْلى في الحديث أن يقال: (لا يُعطِي في جِزَارتها) لأنه أرادَ في عَمَلِه بها.

وعَمَلُه ـ أعني عملَ الجِزّار ـ: الجِزَارةُ لا الجُزَارةُ بالضم؛ لأنها بالضَّمِّ اسمٌ لما يُعطَى كالعُمَالة؛ واسم العَمَل شيءٌ واسم العُمَالة شيءٌ آخر[4].

ولو كان كما ذكره أبو سليمان لقال: (ولا يُعطِي مِن جُزَارتها شيئًا)؛ فلما قال: (في جِزَارتها) دلَّ على أن الأَوْلى ما ذكرتُه[5]. ثم قياس المصادر:

= (١٣١٧). ينظر: المعلم للمازري (٢/١٠١)، المفهم للقرطبي (٣/٤١٩)، المنهاج للنووي (٩/٦٨).

(١) ينظر: المنتقى للباجي (٣/٩١)، فتح الباري لابن حجر (٣/٥٥٦).

(٢) أعلام الحديث له (٢/٩٦٠).

(٣) ينظر: تهذيب اللغة للأزهري (١٠/٣١٩)، النهاية لابن الأثير (١/٢٦٧).

(٤) يقصد المؤلف أن ما كانت الجيمُ فيه مكسورةً؛ فمعناه: عملُ الجَزَّار نفسُه؛ فيكون اسمًا للعمل. وما كانت الجيمُ فيه مضمومةً؛ فمعناه: ما يأخذه الجَزَّارُ من الذبيحة عن أُجرَتِه؛ فيكون اسمًا للعُمَالة.

(٥) كون (الجُزَارةِ) ـ مضمومة الجيم ـ: (رأسَ ويَدَيْ ورِجلَيْ الجَزُور) قد وافَقَتْ بناءَ العُمَالة؛=

كَلَّتْ[1]. وأُبْدِعَ الرجلُ؛ إذا ذهبَتْ راحِلَتُه وعَطِبَتْ[2].

فقال: لَإِنْ قَدِمْتُ البَلَدَ لَأَسْتَحْفِيَنَّ عَنْ ذَلِكَ[3]. معناه: لأُبَالِغَنَّ في [حفو] السؤال عنها حتى أَعلَمَها[4]. يقال: أحفَى في السؤال وألحَفَ[5].

ومنه: قوله: ﴿كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنْهَا﴾[6]؛ أي: مُستَقصٍ في عِلمِها مَعْنِيٌّ بها[7].

ثم قال: فأَضْحَيَتْ[8]. أي: انقادَتْ واسترسلَتْ في السير[9]؛ أرادَ: [ضحو] الدابة.

[حـ ٤٥٩] **وفي حديث ابن عباس**: أنه قال له زيدُ بنُ ثابتٍ: تُفتِي أنْ تَصْدُرَ الحَائِضُ قَبلَ أنْ يكونَ آخِرُ عَهدِهَا بالبيت؟!. فقال ابن عباسٍ: إمَّا لا. فَسَلْ

(١) ينظر: النهاية لابن الأثير (١/١٠٧)، لسان العرب لابن منظور (٨/٦).

(٢) ينظر: ديوان الأدب للفارابي (٢/٣٠٩)، مجمل اللغة لابن فارس ص (٦٤٢).

(٣) جاءت في الأصل: (ذاك).

(٤) ينظر: تفسير غريب الصحيحين للحميدي ص (١٧٤)، مجمع بحار الأنوار للفتني (١/٥٤٣).

(٥) ينظر: الدلائل للسرقسطي (١/٩٥)، تاج العروس للزبيدي (٣٧/٤٥١).

(٦) سورة الأعراف، الآية: (١٨٧).

(٧) ينظر: غريب القرآن لابن قتيبة ص (١٧٥)، ياقوتة الصراط لغلام ثعلب ص (٣٤١).

(٨) المحفوظ في الرواية: (فأَضْحَيْتُ)؛ يعني: سرتُ وقتَ الضحى، أو أقمتُ بالمكان حتى أضحيتُ. ينظر: غريب الحديث للقاسم بن سلام (٤/٢٤٤)، شمس العلوم للحميري (٦/٣٩٣٨)، المنهاج للنووي (٩/٧٦).

(٩) لم أقف على أن الضحوَ أو ما يَقرُبُ منه: نوعٌ من القِيَاد أو السَّير المُسترسِل. ولعل المؤلف أُتِيَ من جهة ظنه أن التاءَ فيها تاءُ تأنيثٍ عائدةٌ على الدابة؛ فاستعار لها ما يَصِحُّ من معناها؛ وهو خروج الشمس وقتَ الضحى على استرسالٍ ومَهَل؛ وإلا فالرواية جاءت بالتاء على أنها للفاعل.

لا وَقْعَ وَاقِعَةٍ أو حَادِثَةٍ أو حِدْثَانٍ بهم، .....

[الثاني:] والأَوْلى أن يقال: (لولا حِدْثَانُ قومكِ) بالكسر وسكون الدال.

ومعناه: الحَدَاثَة[1]. يقال: فعلتُ ذلك الأمر بحِدْثَانه وبحَدَاثَتِه؛ أي: في أوَّله وطَراءتِه[2]. وهذا هو مقصوده ﷺ. فإنه أراد: لولا قُربُ عَهدِهم بالكفر؛ لأوقَعَ واقِعَةً أو حَادِثَةً أو حِدْثانًا[3] بهم[4]، والله أعلم.

وإنما أراد بذلك ﷺ: أن قريشًا حين بنوا الكعبةَ أخرجوا مقدارَ الحِجْر من قواعد إبراهيم، واقتصروا منه على هذا القَدْر الذي هو الآن عليه ورفعوه من الأرض[5]. فقال ﷺ: [٦٥/ب] لولا ذلك: لألصقتُهُ بالأرض، ولأدخلتُ فيه الحِجْر، ولجعلتُ له بابين؛ بابًا شرقيًّا وغربيًّا.

[ح ٤٦١] **وفي حديث عطاء:** قال: لمَّا احترَقَ البيتُ زمنَ يزيدَ بنِ معاويةَ؛ وسَاقَ تِلكَ القصة. فقال: تَرَكَه[6] ابنُ الزبير حتى قَدِمَ الناسُ المَوسِمَ يُرِيدُ أن يُجَرِّئَهُم ـ أو يُحَرِّبَهُم ـ على أهل الشام[7]. [حرب]

معناه: أن يُغْرِيَهُم بأهل الشام[8]. [جرأ]

---

(١) ينظر: مشارق الأنوار لعياض (١/١٨٣)، النهاية لابن الأثير (١/٣٥٠).

(٢) ينظر: تهذيب اللغة للأزهري (٤/٢٣٥)، المغرب للمطرزي ص (١٠٦).

(٣) في الأصل: (حِدْثَان).

(٤) ينظر: التمهيد لابن عبد البر (١٠/٢٧)، الكواكب الدراري للكَرماني (١٧/١٣).

(٥) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٤/٢٦٤)، المنتقى للباجي (٢/٢٨٢).

(٦) في الأصل: (تَرَكَ).

(٧) صحيح مسلم، كتاب الحج، باب نقض الكعبة وبنائها، برقم: (١٣٣٣). ينظر: إكمال المعلم لعياض (٤/٤٣٠)، المفهم للقرطبي (٣/٤٣٦)، المنهاج للنووي (٩/٩٢).

(٨) ومعناه: يزيد في غضبهم على ما كان من إحراقها. ينظر: غريب الحديث لابن الجوزي (١/١٩٩).

فقال العباس: إلا الإِذْخِر[1]؛ فإنه لِقَيْنِهِم ولِبُيُوتِهِم.

[قين] القَيْن: الحَدَّاد[2]. أراد: أنه يُحتَاجُ إليه للانتِفَاعِ به في أمورٍ من الصِّنَاعَاتِ وفي البُيُوتِ والقُبُور[3]؛ فرخَّص في ذلك.

[حـ ٤٦٩] **وفي حديث أبي شُرَيح العَدَوِيِّ**[4]: أنه قال لعمرو[5] بن سعيد وهو يَبعَثُ البُعُوثَ إلى مكة. ثم في آخره: فقِيلَ لأبي شُرَيح[6]: ما قَالَ لَكَ عَمْرو[7]؟. قال: أنا أَعلَمُ بذلك مِنكَ يا أبا شُرَيح! إن الحَرَمَ لا يُعِيذُ عَاصِيًا، ولا فَارًّا بِدَمٍ، ولا فَارًّا بخَرْبَةٍ[8].

[فرر] معناه: مَن التَجَأ إليها وهو مُستَحِقٌّ لقَصَاصٍ، أو لقَطْعٍ في السَّرِقَة، أو كان عَاصِيًا لإمَامٍ: فالحَرَمُ لا يُعِيذُهُ ولا يُؤَمِّنُه[9].

[خرب] والخَرْبَة: قيل: السَّرِقَة[10]. وقيل: هو مُختَصٌّ بسَرِقَة الإبل؛ وهو

---

(١) حشيشةٌ صغيرةٌ طيبةُ الريح تكون بمكة، ولها أصلٌ مندفنٌ. ويأتي الإذْخِر على نوعين: أحدهما: لا ثمر له. والثاني: له ثمرٌ أسود. ينظر: النبات لأبي حنيفة الدينوري ص (٢٠٧)، تهذيب اللغة للأزهري (٧/١٤٠)، القانون في الطب لابن سينا (١/٣٤٨). قلت: لونه أخضرُ ورائحته ثقيلة، وأشبه ما يكون بالعِطْرَة في شكله، وما زال إلى اليوم يُعرَف باسمه.

(٢) ينظر: ديوان الأدب للفارابي (٣/٣٠٧)، تهذيب اللغة للأزهري (٩/٢٤٣).

(٣) ينظر: تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة ص (٢٨٣)، فتح الباري لابن حجر (٤/٤٩).

(٤) جاءت في الأصل: (ابن شريح العدوي) وهو غلط.

(٥) في الأصل: (لعُمَر) وهو غلط.

(٦) جاءت في الأصل: (لابن شريح).

(٧) في الأصل: (عُمَر).

(٨) صحيح مسلم، كتاب الحج، باب تحريم مكة وصيدها، برقم: (١٣٥٤). ينظر: إكمال المعلم لعياض (٤/٤٧٤)، المفهم للقرطبي (٣/٤٧٤)، المنهاج للنووي (٩/١٢٨).

(٩) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٤/٤٩٩)، الكاشف للطيبي (٦/٢٠٤٢).

(١٠) ينظر: غريب الحديث لابن الجوزي (١/٢٧٠)، إكمال الإعلام لابن مالك (١/١٧٨).

أمي أمُّ سُلَيمٍ حَيْسًا[1]؛ فجعلَتْهُ في تَوْرٍ[2].

[تور] والتَّوْر: إناءٌ يُشرَب فيه[3][4].

[حـ٥٠٣] وفي حديث أبي هريرة: قال[5] ﷺ: (إذا دُعِيَ أحدُكُم: فليُجِبْ، وإن كان صَائِمًا: فليُصَلِّ، وإن كان مُفطِرًا: فليَطْعَمْ)[6].

[صلو] قيل: معنى قوله: (إن كان صَائِمًا: فليُصَلِّ)؛ أي: فليَدعُ للدَّاعِي؛ فإن الصلاةَ: بمعنى الدعاء[7]. وقيل: هو على ظَاهِرِه؛ إذا حَضَرَ وهو صَائِمٌ: صَلَّى[8].

---

(١) تقدم بيان معنى الحَيْس في: ٠، ص (٥٨٧).

(٢) صحيح مسلم، كتاب النكاح، كتاب النكاح، باب زواج زينب بنت جحش، برقم: (١٤٢٨). ينظر: إكمال المعلم لعياض (٤/٦٠١)، المفهم للقرطبي (٤/١٥٠)، المنهاج للنووي (٩/٢٣١).

(٣) جاء في حاشية الكتاب: (التَّوْرُ: إناءٌ من صُفْرٍ أو حَجَرٍ). انتهى. [هذه الحاشية منقولةٌ بنصها من النهاية لابن الأثير (١/١٩٩)].

(٤) صغيرٌ كالقَدَح يُشرب فيه ويُتوضأ، ويكون من نُحَاسٍ أو حِجَارة. ينظر: المغرب للمطرزي ص (٦٣).

(٥) جاءت: (قال) ها هنا مكررةً في الأصل.

(٦) صحيح مسلم، كتاب النكاح، باب الأمر بإجابة الداعي إلى دعوة، برقم: (١٤٣١). ينظر: المعلم للمازري (٢/١٥٤)، إكمال المعلم لعياض (٤/٦٠٤)، المفهم للقرطبي (٤/١٥٤)، المنهاج للنووي (٩/٢٣٦).

(٧) وقع في رواية هشام بن حسان في آخره: (والصلاة: الدعاء). ويؤيد هذا التفسير: ما صحَّ في سنن أبي داوود مرفوعًا من حديث ابن عمر برقم: (٣٧٣٩): (وإن كان صَائِمًا: فليَدعُ). وهو يَرُدُّ التفسيرَ الثاني: بأنه محمولٌ على ظاهره بالصلاة، ويردُّه أيضًا: حديث عائشة في الصحيحين: (لا صلاةَ بحَضرَةِ طعامٍ). وقد تقدم حديث عائشة في: ٠، ص (٤٤٦). ينظر: غريب الحديث للقاسم بن سلام (١/١٧٨)، فتح الباري لابن حجر (٩/٢٤٧).

(٨) ينظر: الكاشف للطيبي (٥/١٦١٨)، سبل السلام للصنعاني (٢/٢٣٠).

وجهًا[1]؛ إلا أن تكون (مُجَثَّاةً أو غير مُجَثَّاةٍ)؛ فيكون من قولهم: أجثَاهُ على رُكبَتَيه فجَثَا[2]، والله أعلم.

[حـ٥٠٦] وفي حديث الخدري: (إنَّ مِن شر الناس مَنزِلَةً عند الله يوم القيامة: الرَّجُلَ يُفضِي إلى المرأة وتُفضِي إليه)[3].

أي: يَصِلُ إليها وتَصِلُ إليه استِمتَاعًا[4]. [فضو]

(ثم يَنشُرُ سِرَّها). معناه: يُحَدِّثُ غيرَه بما رأى منها خيرًا أو شرًّا؛ فإن ذلك سرٌّ بين الزوجين لا ينبغي أن يُطلِعَ الغيرَ عليه[5]. [نشر]

---

(١) لم أقف على: (مَجثِيَّة) في إشارة مَن عُنُوا باختلاف ألفاظ نسخ صحيح مسلم؛ ولعل مجيئها في أصل سماع المؤلف بهذه الصورة، واستدراكه عليها بقوله: (إلا أن تكون مُجَثَّاة)؛ يدل على أنها صُحِّفَتْ من ألفٍ ممدودةٍ: إلى نَبرَةٍ مهموزةٍ متوسطةٍ أو إلى ياءٍ خالصةٍ؛ وكثيرًا ما يقع بعضُ النساخ في تصحيف أمثال هذا الرسم من الكلمات.

(٢) قال ابن الأثير في النهاية (١/٢٤٠): (وفي حديث إتيان المرأة مُجَبِّيَةً: رواه بعضهم: (مُجَثَّاة)؛ كأنه أراد: قد جُثِّيَتْ؛ فهي مُجَثَّاةٌ؛ أي: حُمِلَتْ على أن تَجثُو على رُكبَتَيها). وينظر: لسان العرب لابن منظور (١٤/١٣١).

(٣) صحيح مسلم، كتاب النكاح، باب تحريم إفشاء سر المرأة، برقم: (١٤٣٧). ينظر: إكمال المعلم لعياض (٤/٦١٤)، المفهم للقرطبي (٤/١٦١)، المنهاج للنووي (١٠/٨).

(٤) الإفضاء: الوصول إلى الشيء. وهو هنا: كنايةٌ عن المباشرة. ينظر: مشارق الأنوار لعياض (٢/١٦١)، شمس العلوم للحميري (٨/٥٢٠٨)، كشف مشكل الصحيحين لابن الجوزي (٣/١٧٤).

(٥) فإفشاء ما يجري بين الزوجين من أمور الاستمتاع، ووصف تفاصيل ذلك قولًا أو فعلًا أو نحوهما: مُحرَّمٌ. وأما ذكر الجِمَاع مُجرَّدًا: فمكروهٌ بلا فائدة. ينظر: مجمع بحار الأنوار للفتني (٤/٧٠٤)، دليل الفالحين لابن علان (٥/١٥١).

أي: حَامِلَةٍ قَرِيبَةٍ إلى الوِلَادَة[1]. وأكثرُ استِعمَالِ الإِجْحَاح: في السِّباع[2].

ثم قال: (لَعَلَّهُ يُرِيدُ أن يُلِمَّ بِهَا). ثم قال: (لقد هَمَمْتُ أن ألعَنَهُ لَعْنًا يَدخُلُ معه قَبرَهُ[3]؛ كيف يُوْرِثُها؟!). وفي نسخةٍ: (يُؤثِرُهَا؛ وهي لا تَحِلُّ له؟!)[4].

[أثر] فمن قال: (يُؤثِرُهَا): فهو ظاهرٌ؛ من الإِيثَار[5]. ومن قال: (يُوْرِثُها):
[ورث] فيحتمل أن معناه: كيف يَطَؤُها ويَتسبَّبُ بالوَطءِ[6] إلى إيرَاثِها لو حَبِلَتْ منه؛ وهي لا تَحِلُّ له؟![7].

[حـ ٥١٠] وفي حديث جُدَامَة الأَسَدِيَّة[8].

= المعلم للمازري (٢/١٥٨)، إكمال المعلم لعياض (٤/٦٢١)، المفهم للقرطبي (٤/١٧١)، المنهاج للنووي (١٠/١٤).

(١) ينظر: غريب الحديث لابن قتيبة (١/٣٤٠)، المغرب للمطرزي ص (٧٥).

(٢) أصل الإِجْحَاح: للسِّباع؛ فاستعير في الإنسان. وكُلُّ مُقرِبٍ من الحوامل: فهو مُجِحٌّ. أدب الكاتب لابن قتيبة ص (١٥٨).

(٣) في الأصل: (قبرها)؛ والصواب: أن الضمير عائدٌ على مَن أراد أن يُلِمَّ بها ويُصِيبَها.

(٤) لم أقف على هذه الرواية فيما عندي من نسخ صحيح مسلم، أو في كلام المعتنين من العلماء.

(٥) وهو التقديم والتفضيل والتخصيص بمعنًى. وحَدُّ الإيثار في الوضع الشرعي: أن يُقدِّمَ غيرَه على نَفسِه في النفع له والدفع عنه. ينظر: التعريفات للجُرجاني ص (٤٠)، الكليات لأبي البقاء ص (٣٨).

(٦) جاءت: (بالوطء) ها هنا مكررةً في الأصل.

(٧) ينظر: غريب الحديث للقاسم بن سلام (٢/٨١)، معالم السنن للخطابي (٣/٢٢٤).

(٨) صحيح مسلم، كتاب النكاح، باب جواز الغِيلة، برقم: (١٤٤٢). ينظر: المعلم للمازري=

[ومن كتاب الرضاع]

[حـ ٥١١] **وفي حديث علي:** قلتُ له ﷺ: ما لَكَ تَتُوقُ[١] في قُرَيشٍ وتَدَعُنَا؟[٢].

[توق] معناه: تَشتَاقُ وتَرغَبُ في نِكَاحِهِم[٣].

[حـ ٥١٢] **وفي حديث أم حبيبة حين عَرَضَتْ عليه أُختَها بنتَ أبي سفيان:** فقال لها: (أَوَ تُحِبِّينَ ذلك؟!). فقالت: لَستُ لَكَ بمُخْلِيَةٍ![٤].

[خلو] أي: أن أكون خَالِيًا ـ أعني: بأَحَدٍ ـ؛ ولكِنِّي أُحِبُّ أن تَشرَكَني في الخير أختي[٥]. فقال: (إنها لا تَحِلُّ لي).

---

(١) هكذا جاء ضبطها في الأصل بتاءين: (تَتُوق) وهي رواية العُذْري وابن الحَذَّاء. وضبطها أكثرهم: (تَنَوَّق)؛ أي: تختار وتبالغ في الاختيار. ينظر: مشارق الأنوار لعياض (١/٤٤)، المنهاج للنووي (١٠/٢٣). قلت: ويضعِّف هذه الرواية مجيءُ الفعل متعديًا بـ: (في)، والتوق لا يتعدى بها.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الرضاع، باب تحريم ابنة الأخ من الرضاعة، برقم: (١٤٤٦). ينظر: إكمال المعلم لعياض (٤/٦٣١)، المفهم للقرطبي (٤/١٨٠)، المنهاج للنووي (١٠/٢٣).

(٣) مِن تَاقَ يَتُوقُ إلى الشيء تَوْقًا وتَوَقانًا: إذا مَالَ إليه ورَغِبَ فيه وأرادَه. جمهرة اللغة لابن دريد (٢/١٠٣٢).

(٤) صحيح مسلم، كتاب الرضاع، باب تحريم الربيبة وأخت المرأة، برقم: (١٤٤٩). ينظر: إكمال المعلم لعياض (٤/٦٣٣)، المفهم للقرطبي (٤/١٨١)، المنهاج للنووي (١٠/٢٥).

(٥) ينظر: تفسير غريب الصحيحين للحميدي ص(٥٦٢)، غريب الحديث لابن الجوزي (١/٣٠٣).

غَزَارَةَ لَبَنِها[1]؛ وهو غَرَرٌ وتَلبِيسٌ. وحُكمُ الشَّرعِ فيها: ما تَضَمَّنَهُ الحَدِيثُ المَشهُورُ[2].

[جلب] ونهى أنْ يُتَلَقَّى الجَلَبُ. وهم الذين يَجلِبُونَ الأَمتِعَةَ إلى البِلَاد[3]؛ وهو قَرِيبٌ مِن تَلَقِّي الرُّكْبَان[4]. ويُحتَمَلُ أنَّ المُرَادَ بالجَلَب: العَبْدُ المَجلُوبُ؛ فَعَلٌ بمعنى المَفعُول[5].

[ح ٥٤٧] وفي حديث المُصَرَّاة: (فإنْ رَدَّها: رَدَّ مَعَهَا صَاعًا مِن طَعَامٍ لا [سمر] سَمْرَاءَ). وفي روايةٍ: (صاعًا من تمرٍ لا سمراء). ← (صَاعًا مِنْ تَمْرٍ لا سَمْرَاءَ).

يعني: لا حنطة؛ فإنهم يسمُّون الحنطة: السمراء[6].

[لقح] وفي بعض الروايات: (مَن اشتَرَى لِقْحَةً)[7]. ـ بكَسْرِ اللَّام ـ: وهي الشَّاةُ أو الإِبِلُ أو البَقَرُ الحَلُوب[8]. واللَّقْحَة ـ بالفتح ـ: المَرَّةُ الوَاحِدَةُ مِنَ الحَلْب[9].

---

(١) ينظر: غريب الحديث للقاسم بن سلام (٢/٢٤١)، تحرير ألفاظ التنبيه للنووي ص (١٨٣).

(٢) وهو حديث أبي هريرة ﷺ في الصحيحين بألفاظٍ مختلفة: أن رسول الله ﷺ قال: (من ابتاع شاةً مُصرَّاةً: فهو فيها بالخِيَار ثلاثةَ أيام؛ إن شاء أَمسَكَها، وإن شاء رَدَّهَا، ورَدَّ معها صاعًا من تَمْرٍ)؛ واللفظ لمسلم.

(٣) ينظر: تفسير غريب الصحيحين للحميدي ص (٢٨٧)، مشارق الأنوار لعياض (١/١٤٩).

(٤) يعني: من جهة الابتدار إلى تلقِّيهم قبل نزولهم السوق.

(٥) ينظر: تهذيب اللغة للأزهري (١١/٦٦)، المغرب للمطرزي ص (٨٦).

(٦) ينظر: المخصص لابن سيده (٥/٣٤)، غريب الحديث لابن الجوزي (١/٩٧).

(٧) صحيح مسلم، كتاب البيوع، باب حكم بيع المُصرَّاة، برقم: (١٥٢٤).

(٨) وهي على هذا المعنى قد تُفتَح لامُها. ينظر: الزاهر للأزهري ص (٢٣١)، غريب الحديث للخطابي (٢/٥٠٨).

(٩) ينظر: كشف مشكل الصحيحين لابن الجوزي (٣/٥١٦)، لسان العرب لابن منظور (٢/٥٧٩).

[حـ٥٤٨] **وفي حديث ابن عباس:** (مَنِ ابتَاعَ طَعَامًا: فلا يَبِعْهُ حتى يَكْتَالَهُ)؛ فقلتُ لابن عباسٍ: لِمَ؟. فـ[ـقال:] أَلَا تَرَاهُمْ يَتَبَايَعُونَ بالذَّهَبِ والطَّعَامِ مُرْجَأً؟!(١).

[رجأ] أي: مُؤَخَّرًا(٢). ومعناه: نَسِيئَةً(٣).

[حـ٥٤٩] **وفي حديث أبي هريرة:** قلتُ لِمَروانَ(٤): أَحْلَلْتَ بَيعَ الرِّبا؟!(٥).

[صكك] وأَرَادَ بِذَلِكَ: بَيعَ الصِّكَاكِ: وهو أَنْ تُبتَاعَ الخُطُوطُ(٦) مِن غير قَبْضٍ ولا مُكَايَلَةٍ(٧). وقد نهى ﷺ عن بَيعِ الطَّعَامِ حتى يُستَوْفَى؛ فخَطَبَ مَروانُ ونهى عن ذلك.

---

(١) صحيح مسلم، كتاب البيوع، باب بطلان بيع المبيع قبل القبض، برقم: (١٥٢٥). ينظر: المعلم للمازري (٢/٢٥٢)، إكمال المعلم لعياض (٥/١٤٩)، المنهاج للنووي (١٠/١٦٩).

(٢) ينظر: غريب الحديث للخطابي (٢/٤٥٦)، مشارق الأنوار لعياض (١/٢٨١).

(٣) ينظر: كشف مشكل الصحيحين لابن الجوزي (٢/٣٣١)، إرشاد الساري للقسطلاني (٤/٥٦).

(٤) هو مروان بن الحكم. وقد تقدمت الترجمة له في حواشي: ٠، ص (٥١٩).

(٥) صحيح مسلم، كتاب البيوع، باب بطلان بيع المبيع قبل القبض، برقم: (١٥٢٨). ينظر: المعلم للمازري (٢/٢٥٣)، إكمال المعلم لعياض (٥/١٥٢)، المفهم للقرطبي (٤/٣٧٩)، المنهاج للنووي (١٠/١٧١).

(٦) لعل المؤلف كنَّى عن صُكُوك الأمراء: بالخطوط التي تُكتَب بها وفيها.

(٧) وذلك أن الأمراء كانوا يكتبون للناس بأرزاقهم وأعطياتهم كُتُبًا؛ فيبيعون ما فيها قبل أن يَقبِضُوها تَعجُّلًا، ويُعطُونَ المشتري الصَّكَّ ليَمضِي ويَقبِضه؛ فنُهُوا عن ذلك: لأنه بَيعُ ما لم يُقبَض. النهاية لابن الأثير (٣/٤٣).

أي: كَرِهُوْهَا وَاسْتَوْبَؤُوهَا ولم يُوَافِقْهُمْ هَوَاهَا(١). [جوى]

فخَرَجُوا إلى إبِلِ الصَّدَقَة. فلَمَّا صَحُّوا؛ قَتَلُوا الرُّعَاةَ واستَاقُوا الإبِلَ. فبَعَثَ ﷺ في أَثَرِهِمْ [...](٢)؛ فَأُتِيَ بِهِمْ فقَطَعَ أَيدِيَهُمْ وأَرجُلَهُمْ، وسَمَلَ أَعيُنَهُمْ. وفي بعض الروايات: فسَمَرَ أَعيُنَهُمْ.

أما قوله: (فَسَمَلَ أَعيُنَهُمْ). أي: فَقَأَهَا(٣)(٤). وقوله: (سَمَرَ). أي: أَحْمَى لَهَا مَسَامِيرَ وكَحَلَهُمْ بِهَا(٥). [سمل] [سمر]

وفي روايةٍ: فأَمَرَ لَهُمْ ﷺ بلِقَاحٍ. جَمْعُ لِقْحَة؛ وهي النَّاقَةُ الحَلُوب(٦). [لقح]

وفيه: وأُلْقُوا في الحَرَّة. وهي الأَرضُ التي فِيهَا حِجَارَةٌ سُوْدٌ(٧). [حرر]

وفي روايةٍ: وَلَمْ يَحْسِمْهُمْ. والحَسْمُ: كَيُّ العِرْقِ بِالنَّارِ؛ لِيَنقَطِعَ الدَّمُ(٨). [حسم]

وفي روايةٍ: وبَعَثَ قَائِفًا يَقْتَصُّ أَثَرَهُمْ. والقَائِفُ: الذي يَعرِفُ الآثَارَ(٩). [قيف]

ومنه: القِيَافَةُ في إلحَاقِ الأَولَاد: وهو النَّظَرُ في آثَارِ المُدَّعَى عَلَيهِ فِيه(١٠).

= المعلم للمازري (٢/٣٧٦)، إكمال المعلم لعياض (٥/٤٦٥)، المفهم للقرطبي (٥/١٨)، المنهاج للنووي (١١/١٥٤).

(١) تقدم بيان معنى الاجتواء في: ؟، ص (٣٤٨)، ولتنظر حاشيته.

(٢) في الأصل كلمةٌ مقحمةٌ بلونٍ مغايرٍ أعلى هذه الكلمة؛ كأنها: (عليها) أو (عليًّا)؛ ولم يرد أنه بعثه.

(٣) في الأصل: (قَفَأَها) بتقديم القاف على الفاء.

(٤) ينظر: المحكم لابن سيده (٨/٥١٩)، المغرب للمطرزي ص (٢٣٦).

(٥) ينظر: تهذيب اللغة للأزهري (١٢/٢٩٢)، تفسير غريب الصحيحين للحميدي ص (٢٤٩)،

(٦) تقدم بيان معنى اللِّقْحَة واللَّقْحَة في: ٠، ص (٦٨٤).

(٧) تقدم بيان معنى الحَرَّة في: ٠، ص (٥٤٧). وفي: ٠، ص (٥٨٣).

(٨) ينظر: العين للخليل (٣/١٥٣)، الزاهر للأزهري ص (٣٨٤).

(٩) ينظر: غريب الحديث لابن قتيبة (٢/٥١٩)، التعريفات للجرجاني ص (١٧١).

(١٠) ينظر: المنتخب لكُراع النمل ص (٧٧١)، الزاهر لابن الأنباري (١/٣٦٧).

[ومن كتاب الحدود]

[حـ ٦١٤] **وفي حديث عائشة في قَطْع يد السارق:** قالت: لَمْ تُقْطَعْ يَدُ [٨٣/ب] السَّارِقِ في عَهدِ رَسُولِ الله ﷺ في أَقَلَّ مِن ثَمَنِ المِجَنِّ: حَجَفَةٍ أو تُرْسٍ(١).

الحَجَفَة: التُّرْس الصَّغِير(٢)؛ مثل الدَّرَقَة(٣). [حجف]

[حـ ٦١٥] **وفي حديث أبي هريرة:** (لعن اللهُ السارقَ: يسرِقُ البَيْضةَ؛ فتُقْطَعُ يَدُه. ويسرِقُ الحَبْلَ؛ فتُقْطَعُ يَدُه)(٤).

رضا قليل

[بيض]
[حبل]

فيه وجهان:

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الحدود، باب حد السرقة ونصابها، برقم: (١٦٨٥). ينظر: إكمال المعلم لعياض (٥/٥٠٠)، المنهاج للنووي (١١/١٨٣).

(٢) يقال للتُّرْس إذا كان من جُلُودٍ ليس فيه خَشَبٌ ولا عَقِبٌ: حَجَفَةٌ. والجَمْع: حَجَفٌ. ينظر: ديوان الأدب للفارابي (١/٢٢٠)، الصحاح للجوهري (٤/١٣٤١).

(٣) وهي الحَجَفَةُ نفسُها؛ لأنها تُتخذ من جُلُود. والجَمْع: دَرَقٌ. ينظر: تهذيب اللغة للأزهري (٩/٤٥).

(٤) صحيح مسلم، كتاب الحدود، باب حد السرقة ونصابها، برقم: (١٦٨٧). ينظر: المعلم للمازري (٢/٣٨٧)، إكمال المعلم لعياض (٥/٤٩٧)، المفهم للقرطبي (٥/٧٣)، المنهاج للنووي (١١/١٨٣).

(إنَّ اللهَ لَا يُمَكِّنُنِي مِن أَحَدٍ مِنهُمْ: إلَّا جَعَلتُهُ نَكَالًا) أو (نَكَّلْتُهُ).

وفي روايةٍ أخرى: فَانطَلَقنَا بِهِ إلى بَقِيعِ الغَرْقَد. وهو مَقبَرَةٌ بالمَدِينَة(١). [بقع]

فرَمَينَاهُ بالعِظَامِ والمَدَرِ والخَزَف؛ فاشْتَدَّ واشْتَدَدْنَا خَلْفَهُ. أي: عَدَا [شدد] وعَدَوْنا خَلْفَهُ(٢).

حتَّى أَتَى عُرْضَ الحَرَّة. أي: جَانِبَهَا(٣). وذكر باقي الحديث. [عرض]

[حـ ٦١٩] وفي حديث بريدة في قصة [...](٤) الغَامِدِيَّة: [أَنَّها أَتَتهُ عليه السلام] حُبلَى مِنَ الزِّنى؛ فأَمَرَهَا رَسُولُ اللهِ أَنْ تَصْبِرَ إلى وَضْعِ الحَمْل، ثُمَّ إلى تَمَامِ الإرضَاع. ثُمَّ بَعدَ ذَلِكَ أَتَتْ بِوَلَدِهَا تَجُرُّه؛ فدَفَعَهُ عليه السلام إلى رَجُلٍ مِنَ المُسلِمِينَ، ثُمَّ أَمَرَ بِرَجْمِهَا. فجَاءَ خَالِدُ بنُ الوَلِيدِ بِحَجَرٍ فرَمَى رَأسَهَا؛ فتَنَضَّحَ الدَّمُ عَلَى وَجهِ خَالِدٍ(٥).

أي: تَرَشَّشَ(٦). [نضح]

فسَبَّهَا؛ فسَمِعَ النَّبِيُّ عليه السلام سَبَّهُ إيَّاهَا؛ فقال: (مَهْلًا يا خَالِد! فَوَالَّذِي نَفسِي

(١) تقدم بيان معنى بَقِيع الغَرْقَد في: ؟؟، ص (٤٢٣)، ولتنظر حاشيته في تحديد موضعه.

(٢) فالشَّدُّ: العَدْوُ. ينظر: غريب الحديث لابن قتيبة (٢/٢١)، مجمل اللغة لابن فارس ص (٥٠٠).

(٣) تقدم بيان معنى عُرْض الشيء في: ؟؟، ص (٦٤٧).

(٤) في هذا الموضع من الأصل كلامٌ مُقحَمٌ: (في قصة ـ مما قصه ـ الغامدية) هكذا.

(٥) صحيح مسلم، كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنى، برقم: (١٦٩٥). ينظر: إكمال المعلم لعياض (٥/٥٢٢)، المفهم للقرطبي (٥/٩٩)، المنهاج للنووي (١١/٢٠٣).

(٦) تقدم بيان معنى النَّضْح في: ؟، ص (٣٩٢). وفي: ؟، ص(٣٩٢). وفي: ؟، ص (٥٥٧).

إلى المَاءِ مَتَى أَرَادَتْ. وإِنْ طَالَ الوُرُودُ: فتجترئُ على المَاءِ [٨٦/ب] أَكثَرَ مِنْ غَيرِهَا؛ فإِنَّهَا طَوِيلَةُ الأَظْمَاء. فكَنَّى عَنْ تَمَكُّنِهَا مِنَ الوُرُودِ: بِأَنَّ سِقَاءَهَا مَعَهَا[١]. والسِّقَاءُ: القِرْبَةُ الَّتِي يُستَسقَى فِيهَا[٢].

[حذو] ثم قال: (وَمَعَهَا حِذَاؤُهَا). وَهُوَ عِبَارَةٌ عَنِ النَّعْلِ[٣].

أَرَادَ: أَنَّ أَخفَافَهَا وَمَنَاسِمَهَا قَوِيَّةٌ عَلَى السَّيْرِ، صَابِرَةٌ عَلَى المَشْيِ والتَّرَدُّدِ فِي المَرَاعِي؛ فَلَا خَوفَ عَلَيهَا لَو أَبعَدَتْ فِي المَرعَى إِلَى أَنْ يَأتِيَهَا رَبُّهَا[٤].

ثم بَيَانُ تَعرِيفِ اللُّقَطَةِ: سَنَةً[٥]، وكَيفِيَّةُ الرَّدِّ والتَّمَلُّكِ والاستِنفَاقِ على اختِلَافِ العُلَمَاءِ فِيه: مَذكُورٌ فِي كُتُبِ الفِقْه[٦].

[ضلل] وأَمَّا الضَّالَّةُ: فَإِنَّها تُستَعمَلُ فِي الحَيَوَان[٧]. فأَمَّا الأَمتِعَةُ مِنَ الجَمَادَاتِ؛ فيُقَالُ فِيهَا: اللُّقَطَة[٨]. وجَمْعُ الضَّالَّة: الضَّوَالُّ[٩].

[عرف] وفي بَعضِ الرواياتِ: قال: (عَرِّفْهَا سَنَةً؛ فإِنْ لم تُعْرَفْ: فَاعرِفْ

(١) ينظر: المنهاج للنووي (٢١/١٢)، تحفة الأبرار للبيضاوي (٣١٧/٢).
(٢) ينظر: جمهرة اللغة لابن دريد (١٠٧٣/٢)، مختار الصحاح للرازي ص (١٥٠).
(٣) ينظر: ديوان الأدب للفارابي (٦٠/٤)، المخصص لابن سيده (٤٠٩/١).
(٤) ينظر: غريب الحديث للقاسم بن سلام (٢٠٣/٢)، النهاية لابن الأثير (٣٥٧/١).
(٥) كما في الرواية نفسها: (ثُمَّ عَرِّفهَا سَنَةً).
(٦) ينظر اختلافهم في: الأم للشافعي (٦٨/٤)، المحلى بالآثار لابن حزم (١١٠/٧)، الاستذكار لابن عبد البر (٢٤٣/٧)، اختلاف الأئمة لابن هبيرة (٥٩/٢)، بداية المجتهد لابن رشد (٨٩/٤)، المغني لابن قدامة (٧٣/٦)،
(٧) ينظر: الزاهر للأزهري ص (٢٦٥)، المطلع للبعلي ص (٣٤١).
(٨) ينظر: غريب الحديث لابن الجوزي (١٧/٢)، تحرير ألفاظ التنبيه للنووي ص (٢٣٦).
(٩) ينظر: المحيط للصاحب (٤٣٢/٧)، المصباح المنير للفيومي (٣٦٣/٢).

مَا يَسْتَحِقُّهُ مِنْ سَهْمِه[1]. وَمِنهُ: صَلَاةُ النَّفْل؛ لأَنَّهُ زِيَادَةٌ عَلَى الفَرْض[2].

[حـ ٦٤٢] **وفي حديث أبي قَتَادَة:** قال ﷺ: (مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا: فَلَهُ سَلَبُهُ)[3].

[سلب] السَّلَب: مَا عَلَى القَتِيلِ مِنْ سِلَاحِهِ وَأَدَاتِهِ وَثِيَابِهِ وَدَابَّتِهِ[4]؛ ـ وَهُوَ فَعَلٌ[5] بِمَعنَى مَفْعُول ـ؛ لأَنَّ قَاتِلَهُ سَلَبَهُ[6]؛ كالنَّفَضِ والخَبَط[7].

[عمد] وفي هَذِهِ القِصَّة: أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ قَتَلَ قَتِيلًا، وَسَلَبُهُ عِندَ غَيرِهِ. فلَمَّا طُلِبَ؛

[ها] أَقَرَّ بِهِ وقَالَ: أَرْضِهِ يَا رَسُولَ اللهِ مِنِّي. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَا هَا الله ـ مَعنَاهُ: لَا وَاللهِ إِذًا[8] ـ لا يَعْمِدُ إِلَى أَسَدٍ مِنْ أُسُدِ اللهِ. أي: لا يَقْصِدُ إِلَى مَنْ هَذَا وَصْفُهُ؛ فَيُعْطِيكَ سَلَبَ قَتِيلِه[9].

---

(١) ينظر: حلية الفقهاء لابن فارس ص (١٦٠)، طلبة الطلبة للنسفي ص (٨٦).

(٢) ينظر: المغرب للمطرزي ص (٤٧٣)، لسان العرب لابن منظور (٦٧١/١١).

(٣) صحيح مسلم، كتاب الجهاد والسِّيَر، باب استحقاق القاتل سلب القتيل، برقم: (١٧٥١). ينظر: المعلم للمازري (١١/٣)، إكمال المعلم لعياض (٦٠/٦)، المفهم للقرطبي (٥٤١/٣)، المنهاج للنووي (٥٨/١٢).

(٤) ينظر: تفسير غريب الصحيحين للحميدي ص (٤٣٨)، التعريفات الفقهية للمجددي ص (١١٤).

(٥) في الأصل: (فعيل)؛ وهو غلط.

(٦) ينظر: جمهرة اللغة لابن دريد (٣٤٠/١)، تحرير ألفاظ التنبيه للنووي ص (٣١٥).

(٧) النَّفَض: ما تساقط من غير نفضٍ في أصول الشجر من أنواع الثمر. العين للخليل (٤٦/٧). والخَبَط ـ بتحريك الباء وإسكانها ـ: ورقٌ يُنفض بالمَخَابِطِ ويُخلط. القاموس المحيط للفيروز آبادي ص (٦٦٤). ومقصوده: أنهما مثل السَّلَب؛ من جهة أن فَعَلَهما بمعنى مفعولهما.

(٨) تقدم بيان معناه في: ٠، ص (٦٧٩).

(٩) مِن عَمَدَ إلى الشيءِ يَعمِدُ عَمْدًا؛ إذا قَصَدَه. ينظر: مختار الصحاح للرازي ص (٢١٨).

وَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ عَلَى الحُسَّرِ؛ فَأَخَذُوا بَطْنَ الوَادِي؛ ثُمَّ قَالَ: وَوَبَّشَتْ [وبش] قُرَيْشٌ أَوْبَاشًا لَهَا. أي: جَمَّعَتِ الأَتْبَاعَ وَالأَخْلَاطَ مِنْهُمْ(١).

فَجَاءَ أَبُو سُفيَانَ؛ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! أُبِيحَتْ خَضْرَاءُ قُرَيْشٍ؛ لَا قُرَيْشَ [بوح] بَعْدَ اليَوْمِ. مَعنَاهُ: اسْتُؤْصِلُوا وَقُتِلَ أَهْلُ النِّعْمَةِ وَالعُظَمَاءُ مِنْهُمْ(٢). والخَضْرَاءُ: [خضر] عِبَارَةٌ عَنْ سَوَادِ القَوْمِ وعَمَارَتِهِمْ(٣). يُقَال: كَتِيبَةٌ خَضْرَاءُ؛ إِذَا كَانَ عَلَيْهَا سَوَادُ الحَدِيْدِ(٤). وَمَدِيْنَةٌ خَضْرَاءُ؛ إِذَا كَانَتْ مَعْمُوْرَةً عَلَيْهَا؛ أي: الخُضْرَةُ والعَمَارَةُ(٥)(٦). وَمَعنَاهُ: اجْتُثَّ أَصْلُ قُرَيْشٍ؛ فَلَا يُذْكَرُوْنَ بَعْدَ هَذَا(٧).

ثُمَّ ذَكَرَ الحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ: وَأَقْبَلَ ﷺ إِلَى الحَجَرِ فَاسْتَلَمَهُ؛ ثُمَّ طَافَ بِالْبَيْتِ؛ فَأَتَى عَلَى صَنَمٍ إِلَى جَانِبِ البَيْتِ ـ وَفِي يَدِهِ قَوْسٌ ـ؛ وَهُوَ آخِذٌ [سي] بِسِيَةِ القَوْسِ. وَهِيَ مُنْحَنَى زَاوِيَةِ القَوْسِ(٨).

فَلَمَّا أَتَى عَلَى الصَّنَمِ؛ جَعَلَ يَطْعُنُ فِي عَيْنِهِ وَيَقُوْلُ: ﴿جَآءَ ٱلْحَقُّ وَزَهَقَ ٱلْبَٰطِلُ﴾(٩).

وَفِي رِوَايَةٍ أُخرَى: قَالَ لِلْأَنْصَارِ: (إِذَا لَقِيْتُمُوْهُمْ ـ يَعنِي أَوْبَاشَ

---

(١) ينظر: غريب الحديث للقاسم بن سلام (٣/١٨٩)، شمس العلوم للحميري (١١/٧٠٤١).
(٢) ينظر: إكمال المعلم لعياض (٦/١٤٢)، الديباج للسيوطي (٤/٣٩٣).
(٣) ينظر: الفائق للزمخشري (١/٣٧٧)، مشارق الأنوار لعياض (١/٢٤٤).
(٤) ينظر: الكامل للمبرد (٢/١٥٠)، شرح المعلقات العشر للتبريزي ص (٢٨٣).
(٥) تكررت في الأصل كلمة: (والعمارة).
(٦) ينظر: النهاية لابن الأثير (٢/٤٢)، لسان العرب لابن منظور (٤/٢٤٣).
(٧) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٥/٢٠٥)، إكمال الإكمال للأبي (٥/١١٥).
(٨) ينظر: السلاح للقاسم بن سلام ص (٢٣)، ديوان الأدب للفارابي (٣/٢٢٢).
(٩) سورة الإسراء، الآية: (٨١).

جَمعُ هُنَيَّةٍ؛ وَهُوَ تَصغِيرُ هَنَةٍ؛ وَهُوَ لَفظٌ يُعَبَّرُ بِهِ عَنِ الشَّيْءِ الحَقِيرِ الصَّغِيرِ(١).

فَحَدَا بِالقَوْمِ؛ فَقَالَ ﷺ: (مَنْ هَذَا السَّائِقُ؟). فَقَالُوا: عَامِرٌ. فَقَالَ: (يَرْحَمُهُ اللهُ). فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ القَوْمِ: وَجَبَتْ يَا رَسُولَ اللهِ؛ لَوْلَا أَمْتَعْتَنَا؟!. [متع] هلا طيَّبتَنا به حتى نحدو؟!.

ثُمَّ سَاقَ الحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ: وَكَانَ سَيْفُ عَامِرٍ فِيهِ قِصَرٌ؛ فَتَنَاوَلَ بِهِ سَاقَ يَهُودِيٍّ؛ فَرَجَعَ ذُبَابُ سَيْفِهِ؛ فَأَصَابَ رُكْبَةَ نَفْسِهِ؛ فَمَاتَ مِنْهُ. فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ أُحْبِطَ عَمَلُهُ؛ لِأَنَّهُ قَتَلَ نَفْسَه. فَقَالَ ﷺ: (كَذَبَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ! إِنَّ لَهُ لأَجْرَيْنِ: إِنَّهُ لَجَاهِدٌ مُجَاهِدٌ؛ قَلَّ عَرَبِيٌّ مُشَابِهًا مِثْلَهُ)(٢). نُصِبَ عَلَى [قلل] التَّفْسِيرِ(٣). معناه: يَقِلُّ مِثلُهُ فِي خِصَالِهِ وَجِهَادِهِ [٩٣/ب] فِي العَرَبِ(٤)(٥).

[حـ ٦٧٢] وفي حديث سَلَمَةَ بنِ الأَكْوَعِ: خَرَجْتُ قَبْلَ أَنْ يُؤَذَّنَ بِالأُوْلَى(٦). [أول]

---

(١) تقدم بيان معنى الهَنَة في: ٠، ص (٦٢٠) من كتاب المناسك.

(٢) قال ابن قرقول في مطالع الأنوار (٦٣/٤): (للعذري ولأكثر رواة البخاري: (قلَّ عربيٌّ مشى بها مثله). وعند المروزي والفارسي: (مشابهًا) على وزن مقاتلاً؛ كلمة واحدة من المشابهة. قال الأصيلي: كذا قرأه علينا أبو زيد. وعند البخاري من رواية قتيبة: (نشأ بها)؛ أي: شَبَّ وكَبِرَ، و(بها)؛ بمعنى: فيها؛ يعني: الحرب).

(٣) يعني بذلك: لفظة (مشابهًا)؛ نُصِبَتْ على التمييز؛ وقد استعمل الفرَّاءُ وابنُ السكيت (التفسير) بمعنى (التمييز).

(٤) جاءت في الأصل: (الأعراب)؛ وليست هي جمع العربي.

(٥) لأن في الكلام معنى المدح؛ على حَدِّ قولهم: عَظُمَ زيدٌ رجلًا، وقَلَّ زيدٌ أدبًا. فتح الباري لابن حجر (٤٦٧/٧).

(٦) صحيح مسلم، كتاب الجهاد والسِّيَر، باب غزوة ذي قَرَدٍ وغيرها، برقم: (١٨٠٦). ينظر: المعلم للمازري (٤٣/٣)، إكمال المعلم لعياض (١٨٩/٦)، المفهم للقرطبي (٦٦٩/٣)، المنهاج للنووي (١٧٣/١٢).

فَبَرَأَ وَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ. وَخَرَجَ مَرْحَبٌ؛ فَقَالَ:

قَدْ عَلِمَتْ خَيْبَرُ أَنِّي مَرْحَبُ. الأَبْيَات.

فَقَالَ عَلِيٌّ رضي الله عنه:

أَنَا الَّذِي سَمَّتْنِي أُمِّي حَيْدَرَهْ كَلَيْثِ غَابَاتٍ كَرِيهِ الْمَنْظَرَهْ

وَالهَاءُ فِي (حَيْدَرَهْ) و(المَنْظَرَهْ) لِلاسْتِرَاحَةِ(١)؛ وَهُمَا زَائِدَتَانِ(٢)(٣). [حدر] [نظر]

ثُمَّ قَالَ:

أُوْفِيهِمُ بِالصَّاعِ كَيْلَ السَّنْدَرَهْ

قِيلَ: السَّنْدَرَةُ: مِكْيَالٌ وَاسِعٌ(٤). [سندر]

مَعْنَاهُ: أَكِيلُهُمْ بِالقَتْلِ كَيْلًا وَاسِعًا(٥). .....

---

(١) تقدم التعريف بِهَاءِ الاستِرَاحَة في حواشي: ٠، ص (٦٢٠).

(٢) لعل هذا وهمٌ من المؤلف؛ فإن الهاء من (حيدرة) أصلية. ينظر: التلخيص لأبي هلال العسكري ص (٣٠٠)، شمس العلوم للحميري (٥/٣٢٢٦). وغاية ما قيل في السَّنْدَرَة باعتباره مكيالًا: أنه ضربٌ من الكَيلِ غَرَّافٌ جَرَّافٌ وَاسِعٌ. قال ابن الأعرابي: هو مثل القَنْقَل. ينظر: تهذيب اللغة للأزهري (١٣/١٠٣)، القاموس المحيط للفيروز آبادي ص (٤١٠). قلت: والقَنْقَل يفسرونه بأنه مكيالٌ ضخمٌ يَسعُ ثلاثةً وثلاثين مَنًّا. ينظر: تاج العروس للزبيدي (٣٠/٢٩١). وسيأتي القَنْقَل في: ؟؟، ص(١٠٥٣). وقد تقدم المَنُّ وتقديرُه في حواشي: ٠، ص (٥٤٢)؛ وأنه يعادل في زماننا = (٨١٦ جم). فإن صحَّ ما نُقِلَ عن ابن الأعرابي بأنه مثل القَنْقَل سواء: فإن مكيالَ السَّنْدَرَة يعادل في زماننا حينئذٍ = (٢٦,٩ كجم).

(٣) ينظر: المفهم للقرطبي (٣/٦٦٩)، عقود الزبرجد للسيوطي (١/٤٤٩).

(٤) وقيل: هو اسمُ امرأةٍ كانت تُوفِي الكيلَ؛ أي: أقتلكم قتلًا وافيًا ككيلها. ينظر: خزانة الأدب للبغدادي (٦/٦٧).

(٥) ينظر: المعلم للمازري (٣/٤٨)، الديباج للسيوطي (٤/٤٢٧).

(٥) تأملتُ كلامَ المؤلف بأنهم لم يضبطوه وإنما نوّعوا عليه السماع، وأوردتُ عليه احتمالاً من جهة ضبط الكلمة؛ وهو أن يقال: (صَمَّتْنِيهَا) من الصمم لا الصمت، والتاء للتأنيث، والتأنيث للناس جائز؛ لكنَّ هذا الاحتمال لم أقف عليه في كلام من ضبط روايات ونسخ مسلم.

صحيح

[ومن كتاب الإمارة]

[حـ ٦٨٠] وفي حديث جَابِرِ بنِ سَمُرَةَ: انطَلَقْتُ إِلَيْهِ ﷺ وَمَعِي أَبِي؛ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: (لَا يَزَالُ هَذَا الدِّينُ عَزِيزًا مَنِيعًا؛ إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ(١) خَلِيفَةً)؛ فَقَالَ كَلِمَةً صَمَّتَنِيهَا النَّاسُ(٢)(٣).

[صت] هَكَذَا وَجَدْتُهُ فِي نُسْخَةٍ مُقَيَّدَةٍ، وَوَجَدْتُهُ فِي أَصْلِ السَّمَاعِ غُفْلًا(٤).

وَالنَّاسُ لَمْ يُصَمِّتُوهُ؛ وَإِنَّمَا فَوَّتُوا عَلَيْهِ السَّمَاعَ(٥)، وَلَمْ يُفَوِّتُوا عَلَيْهِ الكَلَامَ حَتَّى يَصِحَّ التَّصْمِيتُ فِيهِ(٥)!.

---

(١) في الأصل: (اثنا عشرة).

(٢) جاء في حاشية الكتاب: (ومنه: الحديث: (لما ثقل رسول الله ﷺ دخلتُ عليه يومَ أُصْمِتَ؛ فلم يتكلم). يقال: صَمَتَ العليلُ وأَصْمَتَ؛ فَهُوَ صَامِتٌ ومُصْمِتٌ: إذا اعتُقِلَ لسانُه). انتهى. [هذه الحاشية منقولةٌ بنصها من النهاية لابن الأثير (٣/٥١)].

(٣) صحيح مسلم، كتاب الإمارة، بابٌ: (الناسُ تبعٌ لقريش)، برقم: (١٨٢١). ينظر: إكمال المعلم لعياض (٦/٢١٨)، المنهاج للنووي (١٢/٢٠٣).

(٤) قال النووي في المنهاج (١٢/٢٠٣): (هو (أَصَمَّنِي) بفتح الصاد وتشديد الميم المفتوحة؛ أي: أَصَمُّوني عنها؛ فلم أسمعها لكثرة الكلام. ووقع في بعض النسخ: (صَمَّتَنِيهَا الناسُ)؛ أي: سكتوني عن السؤال عنها).

(٥) قال عياضٌ في مشارق الأنوار (٢/٤٦): (قيل: الوجه: (أَصَمَّنِي عَنْهَا النَّاسُ). ولا وجه للرواية الأولى: (صَمَّتَنِيهَا)؛ إلا على معنى: سكتني الناسُ عن السؤالِ عَنهَا؛ وَفِيهِ بُعْدٌ). =

(٤) جاءت في الأصل: (الشيء) وهو غلط؛ فإن البوح لا يتعدى بنفسه. أما ما جاء في بعض كتب الغريب والمعاجم - كالغريبين للهروي (١/ ٢٢١) ولسان العرب لابن منظور (٢/ ٤١٦) -: فإن فيه هذا التصحيف نفسه.

أَخَذَ عَلَيْنَا: كَذَا وَكَذَا، (وَلَا نُنَازِعَ[١] الأَمْرَ أَهْلَهُ؛ إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا[٢] عِنْدَكُمْ مِنَ اللهِ فِيهِ بُرْهَانٌ)[٣].

بالشيء (٤)

وَالبَوَاحُ: الجِهَارُ. يُقَالُ: بَاحَ الشَّيْءَ وَأَبَاحَهُ؛ إِذَا جَهَرَ بِهِ[٤]. [بوح]

وَمَعنَاهُ: أَنَّه لَا يَخْرُجُ عَلَى الإِمَامِ، وَيُطِيْعُهُ؛ إِلَّا أَنْ تَكُونَ مَعْصِيَةً ظَاهِرَةً[٥]؛ فَ(لَا طَاعَةَ إذن لِمَخْلُوْقٍ فِي مَعْصِيَةِ الخَالِقِ)[٦].

[حـ ٦٩٠] وفي حديث عبد الله بن عَمْرٍو[٧]: قَالَ: كُنَّا مَعَهُ ﷺ فِي

(١) جاءت في الأصل: (ولا تنازع).

(٢) جاء في حاشية الكتاب: (ويُروَى بالراء. ومنه: الحديث: (جاء بالكفر بَرَاحًا). أي: جهارًا). انتهى. [هذه الحاشية منقولةٌ بنصها من النهاية لابن الأثير (١/ ١١٤)].

(٣) صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، برقم: (١٧٠٩). ينظر: المعلم للمازري (٣/ ٥٣)، إكمال المعلم لعياض (٦/ ٢٤٦)، المفهم للقرطبي (٤/ ٤٥)، المنهاج للنووي (١٢/ ٢٢٨).

(٤) ينظر: جمهرة اللغة لابن دريد (١/ ٢٨٥)، المصباح المنير للفيومي (١/ ٦٥).

(٥) ينظر: غريب الحديث للخطابي (١/ ٦٩٠)، كشف مشكل الصحيحين لابن الجوزي (٢/ ٧٨).

(٦) أخرجه أحمد في مسنده برقم: (١٠٩٥) من طريق سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن عليٍّ رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: (لا طاعة لمخلوقٍ في معصية الله عز وجل). وبرقم: (٢٠٦٥٣) من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، عن محمد، قال: استعمل الحكم بن عمرو الغفاري على خراسان. قال: فتمناه عمران بن حصين رضي الله عنه؛ حتى قيل له: يا أبا نُجَيد! ألا ندعوه لك؟. قال: لا. فقام عمران بن حصين؛ فلقيه بين الناس. قال: تَذكُرُ يومَ قال رسول الله ﷺ: (لا طاعة لمخلوقٍ في معصية الله)؟. قال: نعم. قال عمران: الله أكبر. وإسنادهما صحيحٌ على شرط الشيخين.

(٧) في الأصل: (عبد الله بن عمر)؛ وهو ليس من حديثه.

[حـ ٧٠٥] وفي حديث أبي هريرة: أَنَّهُ ﷺ قَالَ: (مِنْ خَيْرِ مَعَاشِ النَّاسِ لَهُمْ: رَجُلٌ مُمْسِكٌ عِنَانَ فَرَسِهِ فِي سَبِيْلِ اللهِ)[١].

[مسك] تَقْدِيرُهُ: مَعَاشُ رَجُلٍ مُمْسِكٍ[٢]؛ لِقَولِهِ ﷻ: ﴿وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنِ ٱتَّقَىٰ﴾[٣]؛ أي: بِرُّ مَنِ اتَّقَى[٤].

ثُمَّ قَالَ: (كُلَّمَا سَمِعَ هَيْعَةً أَوْ فَزْعَةً: طَارَ عَلَيْهِ). والهَيْعَةُ: الشَّيْءُ الَّذِي [هيع] يُفزِعُ؛ مِنْ صَوْتٍ أَوْ فَاحِشَةٍ تُشَاعُ أَوْ غَيْرِهَا[٥].

ثُمَّ قَالَ: (يَبْتَغِي القَتْلَ والمَوْتَ مَظَانَّهُ). أي: مَظَانَّهُ[٦] ـ وَهِيَ جَمْعُ [ظنن] مَظِنَّة ـ؛ وَهِيَ المَعْلَمُ[٧].

وَمَعنَاهُ: مِنْ مَكَانِهِ[٨]؛ أي: يَتَسَارَعُ إِلَى الجِهَادِ وَمُحَارَبَةِ الأَعْدَاءِ فَيُقْتَلُ؛

= بألفاظها المتنوعة في الصحيحين وغيرهما. وسيأتي أحدها بعد قليل؛ وهو: ٠٠؟؟، ص (٨٠٥).

(١) صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب فضل الجهاد والرباط، برقم: (١٨٨٩). ينظر: المعلم للمازري (٥٩/٣)، إكمال المعلم لعياض (٣١١/٦)، المفهم للقرطبي (٧٢٢/٣)، المنهاج للنووي (٣٤/١٣).

(٢) يعني: بالابتداء على حذف المضاف، وإقامة المضاف إليه مقامه. ينظر: مرقاة المفاتيح للقاري (٢٤٥٩/٦).

(٣) سورة البقرة، الآية: (١٨٩).

(٤) ينظر: غريب القرآن لابن قتيبة ص (٧٦)، الوجوه والنظائر لأبي هلال العسكري ص (١٣٣).

(٥) ينظر: تهذيب اللغة للأزهري (١٧/٣)، المحكم لابن سيده (٢١١/٢).

(٦) هكذا جاء تفسيره إياها مكررًا في الأصل.

(٧) ينظر: مجمل اللغة لابن فارس ص (٥٩٩)، المغرب للمطرزي ص (٢٩٩).

(٨) ينظر: النهاية لابن الأثير (٣٤٠/٤)، تحفة الأبرار للبيضاوي (٥٨١/٢).

ما شَكَّكُمْ

أي: ما شَكَّكُمْ في أَمْرِهِ؛ دَعُوهُ؛ لا يَستَقبِلُكُم بشيءٍ تَكرَهُونَه[1]. وقال بعضهم: معناه: ما أَرَبُكُم إليه؟؛ أي: ما حَاجَتُكُم إلى سؤاله؟؛ فإنه يَستَقبِلُكُم بما تَكرَهُونَه[2]. [ريب] [أرب]

[حـ ١٠٢٧] وفي حديث خَبَّاب بن الأَرَتِّ: كنتُ قَيْنًا في الجاهلية[3].

أي: حَدَّادًا[4]. [قين]

فعملتُ للعَاصِ بنِ وَائِلٍ عَمَلًا؛ وذكر الحديث.

[حـ ١٠٢٨] وفي حديث [١٤١/أ] أبي هريرة: قال أبو جهل: لئن رأيتُ محمدًا يُعَفِّرُ وَجهَهُ في التراب؛ لأَطَأَنَّ على رَقَبَتِه. فأتاهُ وهو يُصَلِّي، لِيَطَأَ[5] على رقبته؛ فما فَجِئَهُمْ منه إلا وهو يَنكِصُ على عَقِبَيهِ، ويَتَّقِي بِيَدَيه[6].

معناه: فما أَتَاهُم فجأةً وما رَأَوا منه شيئًا؛ إلا وهو يَرجِعُ القَهقَرَى[7]. [فجأ] [نكص]

= برقم: (٢٧٩٤). ينظر: إكمال المعلم لعياض (٣٢٥/٨)، المنهاج للنووي (١٣٧/١٧).

(١) تقدم بيان معنى الفِعْل من الرَّيْب في: ؟؟، ص (٩٥٤)، ولتنظر حاشيته.

(٢) ينظر: أعلام الحديث للخطابي (١٨٧٣/٣)، المجموع المغيث للمديني (٨٣٢/١).

(٣) صحيح مسلم، كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب سؤال اليهود النبيَّ ﷺ عن الروح، برقم: (٢٧٩٥). ينظر: المفهم للقرطبي (٣٦١/٧)، المنهاج للنووي (١٣٩/١٧).

(٤) تقدم بيان معنى القَيْن في: ؟؟، ص (٦٣٢). وفي: ٠، ص (٩٠٥).

(٥) جاءت في الأصل: (ليطأن).

(٦) صحيح مسلم، كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب قوله: ﴿إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَيَطْغَىٰٓ ۝٦ أَن رَّءَاهُ ٱسْتَغْنَىٰٓ﴾ [سورة العلق]، برقم: (٢٧٩٧). ينظر: إكمال المعلم لعياض (٣٢٩/٨)، المنهاج للنووي (١٤٠/١٧).

(٧) تقدم بيان معنى مِشْيَة القَهْقَرَى في حواشي: ؟؟، ص (٤٤٣).